[233] انه ما خرج أبدا الا وأمر من يصلى بالناس. من ذلك ما رووا أن رسول ا " ص " خرج وعين للصلاة ابا لبابه المكنى بابى منذر، وكان يصلى بالناس حتى رجع رسول ا من غزاة بدر، واستخلف عام الفتح ابن ام مكتوم الاعمى فلم يزل يصلى بالناس حتى رجع النبي، واستخلف في غزاة أحد أبا ذر الغفاري، واستخلف في غزاة الحديبية ساع بن عرقطه واستخلف في غزاة تبوك على بن ابى طالب عليه السلام وأمر ابن ام مكتوم ان يصلي بهم، واستخلف في غزاة وردان سعد بن عبادة، واستخلف في غزاة نواط سعد بن معاذ، وفى طلب كرب بن جابر الفهرى زيد حارثة وفى عزاة الفترة أبا سلمة بن الاسد المخزومى، وفى غزاة قيقاع أبا لبابة وهي غزاة المبلك ابن ام مكتوم، وفى غزاة رادم عثمان بن عفان، وفي غزاة البدر الموعد عبد ا بن رواحة، فهل اقتضى خلافة أو أمارة ؟ ولو كان ذلك يقتضي خلافة أو أمارة لكان المسلمون يحكمون بالخلافات والامارات لكل من أمره أن يكون اماما في الصلاة، ولكانوا ما يرجعون عن ذلك الا أن يقول لهم النبي " ص " ما قصدت بذلك، ولو كان ذلك تقتضي خلافة أو أمارة لذكره أبو بكر يوم السقيفة أو ذكره احد غيره، فاي فضيلة تبقى في هذا الحديث لو صح وسلم من الخلل والفساد ؟ وكيف خفى عن أهل النظر والانتقاد. ومن طرائف يدل على أن أولئك المسلمين ما كانوا يراعون اذن نبيهم " ص " في القيام مقامه في الصلاة بالناس، أو انهم كانوا يعتقدون ذلك ويقدمون على ترك اذنه، ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند المغيرة بن شعبة في الحديث الاول قال المغيرة: برز رسول ا " ص " قبل الغائط فحملت معه أداوة قبل صلاة الفجر، فلما رجع رسول ا توضأ للصلاة، ووصف المغيرة الوضوء ثم قال المغيرة: فاقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا